رابط المادة على منصة باحث

الدروس اليومية

درس يوم الاحد -6-8-9341هـ

عبدالعزيز الراجحي

لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الشارخ رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جناته لسنن ابي داود الشيخ العلامة - 00:00:00

اه ابي الطيب محمد شمس الحق العظيم ابادي قال رحمه الله تعالى ثم اعلم اني قد سئلت غير مرة عن طريق اداء صلاة الجنازة وكيفية قراءة الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:22

والادعية المأثورة للميت وتعيين محل كلها من القراءة والصلاة والادعية على الوجه الذي هو مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن الصحابة رضي الله عنهم فاقول هذا هذا السؤال يعني السؤال - 00:00:41

اجاب عنه هذه الصفحات العشرين صفحة صلاة الجنازة كيفية قراءة الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والادعية المأثورة وتعيين محلها من القراءة والصلاة والادعية الوجه المروي عن النبي عن الصحابة نعم - 00:01:01

معقول فاقول ان في صلاة الجنازة خمسة افعال فهي عبارة عن هذه الافعال الخمسة الاول التكبيرات فيها حتى قال جماعة من العلماء التكبيرات من الاركان وكل تكبيرة قائمة مقام ركعة - 00:01:19

حتى لو ترك تكبيرة لا تجوز صلاته كما لو ترك ركعة ولهذا قيل اربع كاربع كاربع الظهر قاله العيني رحمه الله البخاري البخاري نعم والثاني قراءة هذا التكفيرات مهمة تكبيرات مهمة - 00:01:39

ربع تكبيرات قال بعضهم قال قائمة مقام الركعات نعم والثاني صراط فاتح مع رفع اليدين في تكبيرات هذا جاء عن بعض الصحابة الامر في هذا واسع قال ابن عمر جمعة - 00:02:01

نعم المهمة الانسان بالتكبيرات هذا والثاني قراءة الفاتحة بعد الثناء مع ظم السورة او حذفها بعد الثناء؟ نعم قراءة الفاتحة قراءة الفاتحة لابد منها داخل لمن لم يقرب بفتحة الكتاب - 00:02:20

مشفى صلاة الجنازة لكن قوله بعد الثناء. نعم كيف بعد الصلاة لكن جنازة تكبير ما في استفتاح ما يقرأ الفاتحة وصلت لنا الاستفتاح هنا ليس بظاهر الان والمفتاح صلاة الجنازة ما في استفتاح - 00:02:41

على التحقيق يكبر ثم يقرأ الفاتحة والثاني قراءة الفاتحة بعد الثناء مع ظم السورة او حذفها. نعم ان شاء قرأ سورة قرأ سورة يذكره الله وغيرها وثبت عن ابن عباس احسن الله اليك - 00:03:07

والثالث الصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. نعم هذا في الركعة في التكبيرة الثانية نعم والرابع الادعية الخالصة للميت والخامس التسليم اما التكبيرات في الجنازة فتقدم عن الحافظ بن عبدالبر رحمه الله تعالى - 00:03:28

انه قال انعقد الاجماع على الاربع لكن في دعوى الاجماع في نفسي شيء لان زيد ابن ارقم رضي الله عنه كان يكبر خمسا ويرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم. كما عند مسلم في صحيحه وعن حذيفة رضي الله عنه - 00:03:52

انه صلى على جنازة فكبر خمسا ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم كما في مسند احمد وذكر البخاري رحمه الله في تاريخه عن علي رضي الله عنه انه كبر على سلف ابن حنيف رضي الله عنه ستا وقال انه شهد بدرا - 00:04:12

وروي عن سعيد بن منصور في سننه عن الحكم ابن عتيبة انه قال كانوا يكبرون على اهل بدر خمسا وستا وسبعا كذا في المنتقى لابن لابن تيمية وروائب المنذر عن ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى على جنازة رجل من بني اسد فكبر خمسا - 00:04:33

وروي ايضا عن ابن مسعود عن علي انه كان يكبر على اهل بدر ستا وعلى الصحابة خمسا وعلى سائر الناس اربعا وروى ذلك وروى

ذلك ايضا ابن ابي شيبة والطحاوي والدرقطني عن عن عبد خير عنه - 00:04:55
وروائب المنذر ايضا باسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كبر على جنازة ثلاثة وقال القاضي عياض اختلفت الصحابة رضي الله عنهم في ذلك من ثلاث تكبيرات الى تسع انتهى - 00:05:14
وقال ابن القيم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر باخلاص الدعاء للميت وكان يكبر اربع تكبيرات وصح عنه انه كبر خمسا وكان الصحابة رضي الله عنهم بعده يكبرون اربعا وخمسة وستة - 00:05:32
ثم ذكر اثار الصحابة وقال هذه اثار صحيحة فلا موجب للمنع منها والنبي صلى الله عليه وسلم لم يرد لم يمنع مما زاد على الاربع بل فعله هو واصحابه من بعده انتهى - 00:05:47
ثم نعم لا شك ان الاربع اقوى واصح من حيث الدليل وهو ثابت من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الشيخين قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب - 00:06:05
وصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا ومن حديث جابر رضي الله عنه عند الشيخين ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعا ومن حديث ابي هريرة رضي الله رضي الله عنه عندهما ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات - 00:06:21
فيه وخرج به من المصلى فصفى بهم وكبر عليه اربع تكبيرات. نعم هذا ما يتعلق بالتكبير التكبير قول الجمهور قال لو استقرت الشريعة على اربع وجماعة النبي اذا كان يكبر اولا - 00:06:46
يده على الله ثم استقرت الشريحة على اربع بل هو الاقتصار على واما قراءة الفاتحة فاخرج البخاري وابو داود والترمذي وصححه وابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:07:05
انه صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال لتعلموا انه من السنة واخرجه النسائي وقال فيه فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر فلما فرغ قال سنة وحق وروى الترمذي وابن ماجة من طريق اخرى - 00:07:22
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على على الجنازة بفاتحة الكتاب واسناده ضعيف قال النبي قال الحافظ في التلخيص وروى ابو يعلى ابو يعلى في مسنده من حديث ابن عباس - 00:07:42
انه قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب وزاد سورة قال البيهقي ذكر السورة ذكر السورة غير محفوظ. وقال النووي اسناده صحيح وروى ابن ماجة من حديث ام شريك رضي الله عنها - 00:07:59
قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب وفي اسناده ضعف يسير انتهى واخرج الشافعي في مسنده قال اخبرنا ابراهيم ابن محمد عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - 00:08:16
ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام الكتاب بعد التكبيرة الاولى ولفظ الحافظ في المستدرك من هذا الوجه. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر على جنائزنا اربعة - 00:08:36
ويقرأ بفاتحة الكتاب في التكبيرة الاولى وفيه ابراهيم ابن محمد ابن ابي يحيى فقد وثقه جماعة منهم الشافعي وابن الاصبهاني وابن عدي وابن عقدة وظعفه اخرون قاله ابن القيم في جلاء الافهام - 00:08:53
في جلاء الافهام وفي المسند ايضا اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يجهر بفاتحة الكتاب على الجنازة - 00:09:12
ويقول انما فعلت لتعلموا انها سنة وفي اي وفيه ايضا من طريق الزهري عن ابي امامة قال السنة ان يقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه كان يقرأ بام الكتاب بعد التكبيرة الاولى على الجنازة - 00:09:26
واخرج ابن الجارود في المنتقى من طريق زيد ابن طلحة التيمي قال سمعت ابن عباس قرأ على جنازة بفاتحة الكتاب وسورة وجهر بالقراءة وقال انما جهرت لاعلمكم انها سنة واخرجه ايضا من طريق طلحة بن عبدالله قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة فجهر حتى - 00:09:48

سمعنا الحديث وهذه الاحاديث فيها دلالة واضحة على مشروعية فاتحة الكتاب في صلاة الجنازة وفيها دلالة ايضا على جواز قراءة سورة على قراءة سورة مع الفاتحة في صلاة الجنازة وقراءة الفاتحة واجبة عند الشافعي. وهو قول احمد ذكره العيني في شرح الهداية وبسط الكلام في شرح البخاري - 00:10:14

ونقل ابن منذر عن ابي هريرة نعم لا شك قراءة الفاتحة لا بد منها. نعم لابد منها وداخل في عوم فاتحة الكتاب ينصر الجنازة صلاة نعم ونقل ابن منذر عن ابي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم ليس في الجنازة قراءة الفاتحة. قال ابن بطال - 00:10:43

وبه قال عمر وعلي رضي الله عنهم ومن التابعين عطاء وطاووس وسعيد المسيب وغيرهم قال ابن بطال وروي عن عن ابن الزبير وعثمان ابن حنيف انهما كانا يقرأان عليها بالفاتحة - 00:11:11

وكذا نقل هو وابن ابي شيبة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وفي كتاب الجنائز للمزني وبلغنا ان ابا بكر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم وغيره من الصحابة رضي - 00:11:31

الله عنهم كانوا يقرأون بام القرآن عليها وفي المحلى لابن حزم ابن لابن ابن حزم رحمه الله صلى المسور ابن مخرمة رضي الله عنه فقرأ في التكبيرة الاولى بفاتحة كتاب وسورة قصيرة صلى - 00:11:47

صلى المسور ابن ابن مخرمة المسفر المسور ابن مخرمة رضي الله عنه فقرأ في التكبيرة الاولى بفاتحة الكتاب وسورة قصيرة ورفع بهما صوته انتهى قال الشوكاني ذهب الشافعي واحمد وغيرهما الى الوجوه - 00:12:05

واستدلوا بحديث ام شريك وبحديث لا صلاة لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ونحوه وصلاة الجنازة صلاة وهو الحق انتهى. قال ابن القيم قال شيخنا ابن تيمية رحمهم الله لا يجب قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة بل هي سنة انتهى - 00:12:29

قلت الحق مع الشيخ ابن تيمية والله اعلم. نعم. انها سنة؟ قال ابن القيم نعم قال شيخنا قال شيخنا بل هي سنة. نعم يعني الشرح ما لا الى هذا لكن عموم الحديث - 00:12:50

لا صلاة النقب يدل على الوجوب اذا على الوجوب نعم لا صلاة صحيحة اقرب الوجوه كلام شيخ الاسلام ابن تيمية وراجع كلامه نعم نعم والبداءة بالثناء قبل القراءة. واما واما البداءة بالثناء قبل القراءة فلان الاتيان بالدعوات استغفار للميت - 00:13:08

والبدائة بالثناء ثم بالصلاة سنة سنة الدعاء. نعم. والمقصود من صلاة الجنازة طلب المغفرة للميت ولا يقبل الله الدعاء ولا يستجيب حتى يبدأ اولا بالثناء ثم بعد ثم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:37

ثم يأتي بالدعاء لما اخرجه المؤلف ما ذكر دناء. نعم. يعني هل هو الاستفتاح او غيره حديث عامة نعم صلاة الجنازة ما فيها فيها تكبير ثم ثم قراءة الفاتحة لكن آآ - 00:13:57

ما مقصوده في قراءة الفاتحة فيها الثناء على الله ها نعم فيها سنة. نعم. ما في شك لكن هو من المؤلف ليس المقصود قبل الفاتحة. نعم. اذا قبل القراءة آآ المقصود المقصود - 00:14:25

ومقصود من صلاة الجنازة نعم ولا يستجيبه حتى يبدأ والمقصود؟ نعم صلاة الجنازة ولا بالمغفرة له؟ نعم والمقصود من صلاة الجنازة طلب المغفرة الميت ولا يقبل الله الدعاء ولا يستجيبه حتى يبدأ اولا بالثناء ثم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم - 00:14:52

اتي بالدعاء لما اخرجه المؤلف والنسائي في الصلاة والترمذي في الدعوات واللفظ لابي داوود عن فضالة ابن عبيد يقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم. رجلا يدعو في صلاته - 00:15:14

لم يمجد الله ولم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعا فقال له اذا صلى ثم دعاه فقال اذا صلى احدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه - 00:15:30

ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء وقال الترمذي حسن صحيح ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في وقال صحيح على شرط مسلم وقال صاحب الهداية من الائمة الحنفية والصلاة ان يكبر تكبيرة - 00:15:50

ويحمد الله عقبها ثم انتهى مقصوده الاستفتاح ايش؟ هل لها استفتاح؟ ثم نقول في عجل هذا ثم دعا هذا عام. نعم هنا وقال صاحب

الهداية. نعم وقال صاحب الهداية من الائمة الحنفية - 00:16:11
والصلاة ان يكبر تكبيرة ويحمد الله عقبها انتهى وقال العايني في في البناية شرح هداية وذكر في البدائع وغيره ان يقول سبحانك اللهم وبحمدك الى اخر بعد التكبير وفي المحيط انه يأتي باستفتاح. نعم - 00:16:31
وهذا فيه تمجيد نعم احسن الله اليكم لكن هل هل هو وارد؟ هل هو ثبت؟ الان الادلة ذكرها عامة نعم احسن الله اليكم وفي المحيط انه رواية الحسن عن ابي حنيفة وذكر الطحاوي رحمه الله انه لا استفتاح فيه ولكن العادة انهم يستفتحون - 00:16:54
في سائر الصلوات وقال الكلخي وليس مما ذكر من الثناء على الله تعالى ولا في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا في الدعاء للميت شيء مؤقت يقرأ من ذلك ما حضر وتيسر عليه. وذلك لما روى عبد لما روى عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. قال وقتلنا رسول - 00:17:18
الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز قولا ها؟ ما وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز قولا ولا قراءة كبر ما كبر الامام وقف كم كبر ما كبر ما كبر الامام - 00:17:41
واخسر واختر من اطيب الكلام ما شئت انتهى كلام العيني رحمه الله. نعم يعني ما في نعم وهو يعني نعم عنده بعض التعصب عصر ابن حجر نعم لانه يأخذ من - 00:18:03
بينهم مصاحبة ياخذون كراريس لكن زوجاتهم اخوات ها كان بينهم صارم لكن بينهم صلة نعم احسن الله اليك لكن لا العين هذا في الحوض ابن حجر الشافعي. نعم الله ذلك والعين ايضا كذلك - 00:18:31
يعني الصبح حتى لا يرد على البخاري احد. نعم العيني رحمه الله وغفر له. كان ينقل من من فتح الباري في العين كما اثر عنه ذلك اذا ذكر هذا انه - 00:19:02
يصله شيء قال ها قولوا لنا العين يرتبة من اه ترتيب هذا كله كلام ينقلوه وقال بعضهم نعم يرد عليه وقال بعضهم يقصد الحافظ قال بعضهم يرد عليه قلت هكذا ذكر العيني قول عبد الله بن مسعود بغير سند ولم يذكر من اخرجه. يا شيخ - 00:19:20
انت كلام عيني كبر ما كبر الامام واختر من اطيب الكلام ما شئت فينا وسط الصفحة انتهى كلام العين صفحة خمس مئة وسبعة العين قول عبد الله ابن مسعود. نعم. قلت هكذا - 00:19:54
ذكر العيني قول عبد الله بن مسعود بغير سند ولم يذكر من اخرجه. وين قول ابن عبد الله ابن مسعود اه فوسط الصفحة صفحة خمس مئة وسبعة نعم قلت هكذا. ايه ما وقت لنا. نعم. ايه ما وقت لنا الرسول في صلاة الجنازة نزل القول والاكراه. نعم. هم - 00:20:15
قلت هكذا ذكر عيني قول عبد الله بن مسعود بغير سند ولم يذكر من اخرجه لكن الاقتصار على الادعية المأثورة في صلاة الجنازة هو المتعين وقد ثبت وقد ثبتت وقد ثبت الادعية عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سيجيء والله اعلم - 00:20:38
وقال ابن القيم رحمه الله فاذا اخذ فاذا اخذ النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الميت كبر وحمد الله واثنى عليه انتهى واما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. والاستغفار والدعاء للميت - 00:20:59
فاخرج الشافعي في مسنده اخبرنا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري اخبرني ابو امامة ابن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة في صلاة في الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام - 00:21:17
ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يقرأ لا يقرأ في شيء منهن - 00:21:36
ثم يسلم سرا في نفسه. يقرأه الجنازة في التكبيرات. نعم ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات والقلب يعني بعد تكبيرة الثالثة التكبيرات قوله يسلم سرا في نفسه قبل هذا يقرأ فاتحة الكتاب والتكلفة الاولى. نعم - 00:21:51
ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء. نعم في التكبيرات قولوا في التكبيرات. نعم. سبقت تكبيرة الاولى الفاتحة. والثانية ما بقي التكبيرة الثالثة الا اذا رددت معها التكبيرة الرابحة - 00:22:16

ثم سرا في نفسه فيه ايضا خبر عبد اخبرنا مطرف ابن مازن عن معمر عن الزهري حدثني محمد الفهري عن الضحاك بن قيس انه قال مثل قول ابي امامة انتهى - 00:22:33
وفي المنتقل لابن الجرودي قال حدثنا محمد اويحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال انبأنا معمر عن الزهري. قال سمعت ابا امامة ابا امامة ابن ابن سعد ابن حنيف يحدث ابن المسيب قال السنة في الصلاة على الجنازة - 00:22:50
ان تكبر ثم تقرأ بام القرآن ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم تخلص الدعاء للميت ولا تقرأ في الا في التكبيرة الاولى. ثم تسلم على في نفسه عن يمينه - 00:23:10
قال الحافظ في التلخيص ورجال هذا الاسناد مخرج لهم في الصحيحين انتهى ورواية الشافعي ظعفت بمطرف ابن مازن لكن قواها البيهقي بما رواه في المعرفة عن الحجاج ابن ابي منيع عن جده عبيد الله ابن ابي زياد الرصافي عن زور عن - 00:23:25
عن ابي امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بما بمعنى رواية مطرف. وقال الحاكم في المستدرك اخبرنا اسماعيل ابن احمد التاجر. قال حدثنا محمد الحسين العسقلاني قال حدثنا حرملة ابن يحيى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني - 00:23:46
ابو امامة ابن سهل ابن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمائهم وابنائي الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اخبره رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه - 00:24:11
وسلم في الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليما خفيا حين ينصرف والسنة ان يفعل ما رواه مثل ما فعل ابو امامة. من وراءه - 00:24:26
نعم والسنة ان يفعل من وراءه مثل ما فعل امامه. قال الزهري حدثني بذلك ابو امامة كيف الان يفسد الدعاء في التكبيرات الثلاث التكبيرة الاولى ما فيها دعاء الفاتحة والتفويض فيها كذلك الصلاة نعم احسن الله اليك كيف يكبر التكبيرة الثانية - 00:24:46
ويسلم تسليم القضية ينصرف كيف يسمع المأموم اذا كان خفيا؟ كان سرا ها لهم خفيا ان ينصرف والسنة ان يفعل من يفتح فيها خفيفا يصف التكبير الخفيف قال يسلم على نفسه استقالة الولد في نفسه. نعم. ايه في نفسه يعني. وهنا قال - 00:25:08
نعم قال الزهري حدثني بذلك ابو امامة وابن المسيب يسمع يسمع فلم ينكر يسمع. يسمع يسمع فلم ينكر ذلك عليه. قال ابن شهاب فذكرت الذي اخبرني ابو امامة من السنة في الصلاة على الميت - 00:25:38
لمحمد بن سويد قال وانا سمعت الظحاك ابن قيس يحدث عن حبيب ابن مسلمة في في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا ابو امامة قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه انتهى قلت ليس في هذه الرواية ذكر قراءة القرآن - 00:25:56
وذكر قراءة الفاتحة. اه وليس في ذلك وليس في هذه الرواية ذكر قراءة الفاتحة وذكر ابن ابي حاتم في العلل من حديث محمد ابن سلمة انه قال السنة على الجنازة ان يكبر الامام ثم يقرأ بام القرآن في نفسه - 00:26:18
ثم يدعو ويخلص الدعاء للميت ثم يكبر ثلاثا ثم يسلم وينصرف ويفعل ما من ورائه ذلك. ويفعل ما وراءهم تفعل من وراءه ذلك. قال سألت ابي عنه فقال خطأ انما هو - 00:26:39
حبيب ابن مسلمة انتهى وحديث حبيب في المستدرك كذا في التلخيص. وقال الامام الحافظ القاضي اسماعيل باسحاق في كتاب على النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا محمد المثنى قال حدثنا عبد الاعلى - 00:26:57
قال حدثنا معمر عن الزهري قال سمعت ابا امامة سهلة بن حنيف ابن سهل ابن حنيف يحدث عن سعيد ابن مسيب قال يحدث سعيد. يحدث سعيد ابن المسيب قال ان السنة - 00:27:14
في الصلاة في صلاة الجنازة ان يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يخلص الدعاء للميت حتى لا يفرغ ولا يقرأ الا مرة واحدة ثم يسلم في نفسه انتهى - 00:27:32
واخرج عبد الرزاق عن ابي امامة ابن سعد ابن حنيف قال السنة في صلاة في الصلاة على الجنازة ان يكبر ثم يقرأ بام القرآن ثم يصلي

على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت ولا يقرأ الا في الاولى - 00:27:49
وكذا اخرجه النسائي قال الحافظ اسناده صحيح قال الحافظ ابن القيم في جلاء الافهام وابو امامة هذا صحابي صغير رضي الله عنه وقد رواه عن صحابي اخر كما ذكره الشافعي - 00:28:08
وقال صاحب المغني روى روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى على جنازة بمكة فكبروا ثم قرأ وجهر وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعا لصاحبه فاحسن ثم انصرف وقال هكذا ينبغي ان تكون الصلاة على الجنازة - 00:28:26
وفي الموطأ وفي وفي الموطأ ليحيى ابن بكير قال حدثنا مالك بن انس عن سعيد ابن ابي سعيد المقبوري عن ابيه رضي الله عنه قال انه انه سأل ابا هريرة رضي الله - 00:28:48
او عنه كيف نصلي على الجنازة؟ فقال ابو هريرة رضي الله عنه انا لعمر الله اخبرك اتبعها من اهلها فاذا وضعت كبرت اتباعها من اهل الجنازة. نعم. تتبعها من الخروج من اهلها نعم - 00:29:03
فاذا وضعت كبرت وحمدت الله تعالى وصليت على النبي صلى الله عليه وسلم ثم اقول اللهم اني عبدك وابن عبدك كان يشهد ان لا اله ثم اقول اللهم انه عبدك هنا جعل كان الظمير اليه اي نعم كانوا قال لعمرو الله اخبرك اتبعها من اهلها نعم فاذا وضعت كبرت وحمدت - 00:29:22
الله وصليت على النبي ثم اقول ثم اقول اللهم انه عبدك وابن عبدك كان يشهد ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك وانت اعلم به اللهم ان كان محسنا فزده في احسانه فزده فزده في احسانه فزد فزد في احسانه وان كان مسيئا - 00:29:48
تجاوز عن سيئاته اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده وقال ابو ذر الهروي اخبرنا ابو الحسن ابن ابي سعد السرخصي قال اخبرنا ابو علي احمد ابن محمد ابن رزين قال حدثنا علي ابن خشرم قال حدثنا انس ابن عياض عن - 00:30:10
ابن رافع عن رجل قال سمعت ابراهيم النخاعي يقول كان ابن مسعود اذا اتى بجنازة تقبل الناس وقال يا ايها الناس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يجتمع مئة لميت - 00:30:33
فيجتهدون له في الدعاء الا اوهب الله لم يجتمع مئة. نعم لم يجتمع مئة لميت. مئة. مئة لميت فيجتهدون له في الدعاء الا اوهب الله لهم وانكم جئتم شفعاء لاخيكم فاجتهدوا في الدعاء ثم يستقبل القبلة رضي الله عنه - 00:30:50
فان كان رجلا قام عند رأسه وان كانت امرأة قام عند منكبيها ثم قال عند منكبها. عند منكبها ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك انت خلقته وانت هديته للاسلام وانت قبضت روحه وانت اعلم بسريرته وعلانيته - 00:31:16
جئنا شفعاء له اللهم انا نستجير بحبلك بحبل جوارك له فانك ذو وفاء وذو رحمة اهذه اعذه من فتنة القبر وعذاب جهنم. اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عن سيئاته. اللهم نور له في قبره - 00:31:39
والحقوا بنبيه. قال يقول هذا كلما كبر وان كانت التكبيرة الاخرة قال مثل ذلك ثم يقول اللهم صلي على محمد. نعم واذا كانت التكبيرة الاخرة قال مثل ذلك. ثم يقول اللهم صل على محمد - 00:32:03
وبارك على ال وبارك على محمد كما صليت وباركت على على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صل على اسلافنا وافراطنا اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات الاحياء الاحياء منهم والاموات - 00:32:24
ثم ينصرف كذا في جلاء الافهام بالصلاة والسلام على خير الانام للحافظ ابن القيم رحمه الله وقال في زاد معاد اذا كانت تكبيرة الاخرة قال مثل ذلك يعني كأنها هذا قبل التكبير هذا - 00:32:49
لان هالدعاء هذا يعني قبل التكبيرة الثالثة. نعم والمعروف ان الدعاء في التكبيرة الثالثة صلاة الآخرة قال مثل ذلك. لو قال في التكبيرة الاخرة نعم. نعم. نعم وقال في زاد المعاد - 00:33:09
وروي عن يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سأل عبادة بن صامت رضي الله عن الصلاة في الجنازة فقال انا والله اخبرك - 00:33:28
تبدع فتكبر ثم تصلي على على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلان كان لا يشرك بك وانت اعلم به ان كان محسنا

فزد في احسانه فذكر مثل حديث مالك - 00:33:41
قال في جلاء الافهام والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة على الجنازة بعد التكبيرة الثانية لا خلاف في مشروعيتها واختلف في توقف صحة الصلاة عليها قال الشافعي واحمد في المشهور من مذهبهما انها واجبة في الصلاة لا تصح الا بها - 00:34:01
تصحيح الصلاة. نعم. لا تصح الصلاة الا بها ورواه البيهقي عن عبادة الصامت وغيره من الصحابة رضي الله عنهم. وقال مالك وابو حنيفة تستحب وليست بواجبة ووجه لاصحاب الشافعية وهو وجه ووجه لاصحاب الشافعي - 00:34:26
فالمستحب ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في الجنازة كما يصلي عليه في التشهد لان النبي صلى الله عليه وسلم علم ذلك اصحابه لما سألوه عن كيفية الصلاة عليه - 00:34:48
وفي مسائل عبدالله بن احمد عن ابيه قال يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي على الملائكة المقربين. قال القاضي اسماعيل فيقول اللهم صل على ملائكة على ملائكتك المقربين - 00:35:04
وانبيائك والمرسلين ولطاعتك اجمعين من اهل السماوات والاراضين انك على كل شيء قدير انتهى واخرج الحاكم في المستدرك قال اخبرنا ابو النصر الفقيه قال حدثنا عثمان ابن سعيد الدارمي قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم قال حدثنا موسى ابن - 00:35:20
يعقوب الزمعي قال حدثنا شرحبيل وسعد قال حضرت حضرت عبدالله بن عباس رضي الله عنهما طلابنا على جنازة بالابواء وكبر ثم قرأ بام القرآن رافعا صوته بها ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك - 00:35:46
وابن امتك يشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك ويشهد ان محمدا عبدك ورسولك اصبح فقيرا الى رحمتك واصبحت غنيا عن عذابه ان كان زاكيا فزكه وان كان مخطئا فاغفر له. اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده - 00:36:12
ثم كبر تكبيرات ثم انصرف. فقال يا ايها الناس اني لم اقرأ عليها اني لم اقرأ عليها الا لتعلموا انها سنة قال الحاكم لم يحتج الشيخان يشرح بيل بن سعد وهو التابعي من اهل المدينة. وانما اخرجت هذا الحديث شاهدا للاحاديث التي قدمنا فيها التي قدمنا فانا - 00:36:35
بجملة بجملة وهذا حديث مفسر انتهى واما صيغ الادعية المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن الصحابة فروي من حديث ابي فروي من حديث ابي ابي هريرة وعائشة - 00:37:01
وابراهيم وابي ابراهيم الاشهلي عن ابيه وعن عوف ابن مالك وواثلة بالاصقع وعبدالله ابن مسعود اوقف على صيغ الادعية الله اطال الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:37:19
اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم قال ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه جماع ابواب صوم التطوع باب اباحة وصل صوم شعبان بصوم رمضان والدليل على ان - 00:37:40
معنى خبر ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان اي لا تواصلوا شعبان برمضان فتصوموا جميع شعبان او ان او ان يوافق ذلك صوما كان يصومه المرء قبل ذاك - 00:37:57
ويصوم ذاك فيصوم ذلك الصيام بعد النصف من شعبان لا انه نهى عن الصوم اذا انتصف شعبان نهيا مطلقا قرن محمد بن عزيل اخبرنا محمد بن عزيز الايلي ان سلمة عن عن عقيل قال حدثني يحيى - 00:38:17
عندك العزيز قال حدثني يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال حدثتني عائشة رضي الله عنها انها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من اشهر السنة اكثر من صيامه من شعبان كان يصومه كله - 00:38:40
حدثنا الصنعاني محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام عن يحيى وذكر ابا سلمة ان عائشة حدثت وحدثنا ابو موسى قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا هشام بن سنبر - 00:39:10
عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة بمثله وزاد قال وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون. فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب الصلاة اليه ما داوم عليها - 00:39:27
ما داوم عليها منها وان قلت وكان اذا صلى صلاة اثبتها اولئك افعلوا العبادة مع مما لا يشق عليكم حتى فملوا هذا هو الشرك بالله

تعالى وهي من الصفات المتقابلة - 00:39:44
يا سلام غفر الله منه لا تمام النووي جماعة قال معنى حتى تولوا فان الله لا يقطع الثواب حتى يقطع العبد العمل وهذا الاثر من اثار الصفة سباح من الصفات - 00:40:06
وعظمته ومن اثر هذه الصفة ان الله يقطع لا يقطع الثوب عن العبد حتى يقطع العبد العمل نعم تخريج الحديث خذوا من العمل ما تطيقون. صحيح اخرجه احمد والبخاري ومسلم. صحيح هذا الزيادات خذوا هذا - 00:40:30
نعم واللي قبله الذي قبله سيأتي عند حديث مم باب بدء النبي صلى قل رحمه الله لا ان معناه انه يصل بشعبان هذا ليس بظاهر لانه جاء في الحديث انه كان يصل من شعبان - 00:40:51
يحمل عنهم مرة يصلوا مرة لا يصل وانه يصوب اغلب الشعب ومن صام اكثر الشر فكأنما صام الشهر كله لا باب بدء النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء بصيام عاشوراء وصامه. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن - 00:41:13
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت باب بدء النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء. نعم صامه حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:41:35
كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه. فلما قدم يعني المدينة صامه وامر بصيامه. فلما نزل رمظان فكان رمظان هو هو الفريظة وترك عاشوراء - 00:41:54
فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه ها ها حتى رمظان ما هي ثابتة مع اذا صوم فلا تصوموا هذا الثابت حتى رمظان وش قال عليه قال صحيح اخرجه احمد - 00:42:14
رمظان هالزيادة الحديث اه ما كان قالت عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من اشهر السنة اكثر من صيامه من شعبان كان يصوم - 00:42:44
كله نعم وكان وكان لا يصله برمضان كان يصله برمضان له احيانا يحصل واحيانا يفطر باخر الشهر لا باب الدليل على ان بدء صيام عاشوراء كان قبل فرض صوم شهر رمضان. كونه كان قريش تصوم في الجاهلية وكان - 00:42:58
لعل هذا جاءهم من قبل اليهود الكتاب حرف المدينة ما وصل اليهم وصاروا يصومونه كما يفعل اليهود نعم باب الدليل على ان بدء صيام عاشوراء كان قبل فرض صوم شهر رمضان. نعم. حدثنا علي ابن خشرم. قال حدثنا ابو معاوية حاء وحدثنا سلمى - 00:43:30
ابن جنادة قال حدثنا ابو معاوية وحدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير وابو معاوية جميعا عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ليزيد قال دخل الاشعث ابن قيس على عبدالله يوم عاشوراء وهو يتغدى وقال له عبد الله - 00:43:56
يا ابا محمد فاطعم يا ابا ادنو يا ابا ادنو يا ابا محمد فاطعام فاطعم فاطعم احسن الله اليكم قال اني صائم قال عبد الله هل تدرون ما كان عاشوراء؟ قال وما كان. قال كان يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:16
فقبل ان ينزل رمضان ثم تركه. وقال علي ابن خشرم ويوسف فلما نزل رمضان تركه. قال يوسف عن عمارة ابن عمير قالت صحيح اخرجه ابن ابي شيبة ومسلم والنسائي في الكبرى من طريق ابي معاوية عن الاعمش به. واخرجه مسلم من طريق جريم من - 00:44:39
طريق جليل به واخرجه احمد ومسلم والشاشي والبيهقي من طرق عن الاعمش به. ترك يعني ترك الوجوه فرضية الشورى كان في السنة الثانية من الهجرة في السنة الاولى يا متأخر - 00:45:05
بعد محرم السنة الثانية يا محرم فرض يوم عاشوراء وعاشوراء وصامه النبي وامر بصيامه وامر ان ينادي اولاده من كان يوم عاشوراء من كان صائما فليتم بصومه ومن كان مفطرا فليصم بقية يومه - 00:45:23
هذه السنة الثالثة من الهجرة فلما جاء رمظان فرض شهر رمضان في نفس السنة الرب آآ يوم عاشوراء صوم عاشوراء فلما جاء رمضان صام رمضان الثالثة قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:48
من سأل صبعه اشراف الاصول برك ترك الوجوب وبقيع الاستحباب نعم باب ذكر الدليل على ان ترك النبي صلى الله عليه وسلم صوم

عاشوراء بعد نزول فرض صوم رمضان ان شاء تركه لا انه كان - 00:46:06
كان يتركه على كل حال بل كان يتركه ان شاء تركه ويصوم ان شاء صامه. نعم نسخ الوجوب بقي الاستحباب نعم حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان عاشوراء - 00:46:26
كان عاشوراء يوما يصومه اهل الجاهلية. فلما نزل رمظان سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فقال يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه مم وهذا ظاهر في التخيير نعم - 00:46:45
وابو ذكر خبر غلط في معناه عالم ممن لم يفهم معنى الخبر. وتوهم ان الامر لصوم عاشوراء جميعا صوخ بفرض صوم رمضان قال ابو بكر خبر عما قال ابو بكر خبر عمار ابن ياسر امرنا بصوم عاشوراء قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان - 00:47:05
قالوا لم نؤمر به خرجته في كتاب خرجته في كتاب الزكاة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن اشعث ابن ابي الشعثان - 00:47:28
عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن ابي عن جابر بن سمرة قال كنا نصوم عاشوراء قبل ان يفرض رمضان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا عليه - 00:47:44
ويتعاهدن ويتعاهدنا عليه. فلما افترض رمضان لم يحثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يتعاهد ولم يتعاهدنا عليه وكنا نفعله. قال ابو بكر خبر جابر بن سمرة مبني بخبر عمار ابن ياسر وفيه دلالة على انهم قد كانوا يصومون عاشوراء بعد نزول فضل رمضان. ايش؟ قال ايش - 00:47:58
قال ابو بكر. نعم. خبر جابر ابن سمرة مبني مبني بخبر عمار ابن ياسر. مبني. نعم على مبنيون بخبر. هم مبني بخبر عمار ابن ياسر وفيه دلالة على انهم كانوا على انهم على انهم قد كانوا يصومون عاشوراء بعد - 00:48:25
نزول فرض رمضان كخبر ابن عمر وعائشة. يسمونه استحباب النار من شاء صامه ومن شاء لم يصمه. قال ابو بكر سألني مسدد هو بعض اصحابنا عن معنى خبر عمار ابن ياسر فقلت - 00:48:48
له مجيبا له ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر امته بامر مرة واحدة لم يجب لم يجب ان يكون ذلك لم يجب ان الامر بذلك في كل في كل في كل في كل سنة. ايش - 00:49:05
الله عليكم قال ابو بكر سألني مسدد. ايه. هو بعض اصحابنا عن معنى خبر عمار ابن ياسر فقلت مجيبا فقلت له مجيبا له. ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر امته بامر مرة واحدة لم يجب ان يكون الامر بذلك في كل سنة - 00:49:24
ولا في كل وقت ثان وكان ما امر به في وقت من الاوقات فعلى امته فعل ذلك الشيء ان كان الامر امر فرض فالفرض واجب عليهم ابدا حتى يخبرا في وقت ثان ان ذلك الفرض ساقط عنهم - 00:49:45
وان كان الامر امر ندب وارشاد وفضيلة كان ذلك الفعل فضيلة ابدا حتى يزجرهم عند ذلك الفعل في وقت ثان. ايش؟ سطرين وان كان الامر امر ندب وارشاد وفضيلة. مم. كان ذلك الفعل فضيلة ابدا. حتى يزجرهم عن ذلك الفعل - 00:50:05
في وقت ثاني في وقت ثان وليس وليس وليس سكته في الوقت الثاني بعد الامر. سكوته وليس سكوته في الوقت الثاني بعد تركته باسكان الكاف احصنها ها الكاف ليس سكته في الوقت الثاني بعد الامر به في الوقت الاول يسقط فرضا - 00:50:29
ان كان امرهم ان كان ان كان امرهم في الابتداء امر امر فرض ولا كان سكوته في الوقت الثاني عن الامن بامر الفضيلة ما يبطل ان يكون ذلك الفعل في الوقت الثاني - 00:50:57
فعل فعل فضيلة لانه اذا امر بالشيء مرة كفى ذلك الامر الى الابد الى ان الى ان يأمر بظده والسكت والسكت لا لا يفسخ الامر هذا معنى ما اجبت السائل عن هذه المسألة ولعلي - 00:51:14
زدت في الشرح في هذا الموضع ايش؟ السطر اطلع اليكم والسكت لا يفصح لا يفسخ الامر. وايش والسكت لا يفسخ الامر يقول سكت الاية ان يسكت سكتوا قال والسكت لا يفسخ الامر. هم. هذا معنى ما اجبت السائل عن هذه المسألة. ولعلي زدت في الشرح في هذا الموضع. قبل - 00:51:34

قال ولا كان سكوته في الوقت الثاني عن الامر عن الامر بامر الفضيلة ما يبطل ان يكون ذلك الفعل في الوقت الثاني فعل فضيلة لانه اذا امر بالشيء مرة كفى ذلك الامر الى الابد - 00:52:03
الا ان يأمر بضده والسكت لا يفسخ الامر هذا معنى ما اجبت السائل عن هذه المسألة ولعلي زدت في الشرح في هذا الموضع على ما اجبت السائل على ما اجبت السائل في ذلك الوقت - 00:52:25
باب علة امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء بعد مقدمه المدينة والدليل على صحة مذهب على صحة مذهبنا في معنى اولى ضد مذهب من يدعي من لا يحسنه من العلم. ما اطال في هذا والامر سهل هذا الامر - 00:52:42
ما تحتاج الى هذا يوم عاشوراء كان واجبا ثم صلاة مستحبة. باب ايش طب باب علة امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء بعد مقدمه المدينة. نعم. والدليل على صحة مذهب مذهبنا في معنى - 00:53:03
اولى ضد مذهب من يدعي من لا يحسنه من العلم فزعم انه غير جائز ان يقال فلان اولى بفلان من فلان الا ان يكون لفلان ايضا ولاية ولو كان على ما زعم. كان اليهود اولى او كان اليهود اولياء موسى اولياء موسى والمسلمون - 00:53:20
اولى به منهم باب علة امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء بعد مقدمه المدينة. مم. والدليل على صحة مذهبنا في معنى اولى ضد مذهب من يدعي من لا يحسنه من العلم. فزعم انه غير جائز ان يقال فلان اولى بفلان من - 00:53:45
فلان الا ان يكون لفلان ايضا ولاية ولو كان على ما زعم كان اليهود اولياء موسى اولياء موسى والمسلمون اولى به منهم. هم حدثنا ابو هاشم زياد ابن ايوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:54:11
انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء. فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذي اظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون. ونحن نصومه تعظيما له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم - 00:54:36
امر بصيامه حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا هشيم بن قال حدثنا هشيم بن بشير عن ابي بشر بهذا نحو نحوه. قال فصامه وامر بصيامه. قال لنا ابو بكر مسلم بن الحجاج كان سألني - 00:54:57
عن هذا باب الدليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء لم يكن بامر فرض وايجاب بدءا ولا عددا بدءا بدءا ولا عددا وانه كان امر فضيلة واستحباب - 00:55:15
حدثنا يحيى بن حكيم قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا يونس ابن يزيد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية خطب بالمدينة في في في قدمة في قدمة احسن الله اليكم في قدمة قدمها يوم عاشوراء فقال اين علماؤكم يا اهل المدينة - 00:55:37
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وانا صائم فمن احب ان يصوم فليصمه. قال ابو بكر لم لا يكون لم الا ماضيا - 00:55:59
ها قاله في الله يقول ايش؟ لا يكون لم الا ماضيا لم عندك في ذنب قال لم يكن النبي هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه قال لا يكون الهم الا ماضيا؟ نعم الصنم - 00:56:17
يعني في يوم مضى ها ان يحرمكم بامر ها ولا مكتوب عليكم صيامه لان لم تقلب المظاهرة الى ماضيها نعم احسن الله اليكم. باب فضيلة باب فضيلة صيام عاشوراء وتحري النبي عليه الصلاة والسلام رحمه الله سم - 00:56:36
الله جاء في في هذا سيذكر المؤلف ان شاء الله يمكن غدا اه في ابو داوود انه تسليمة ثانية لكن لا تثبت الله اعلم نعم نعم ايش جنازة جاء عن بعض الصحابة - 00:57:03
ابن عمر وغيره فعلى بعض الصحابة فالافضل الافضل اه صحيح قال طيب الاصل انه يذكرها نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ومشايخه ولنا - 00:57:24
المسلمين والمستمعين يا رب العالمين قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في العقيدة الواسطية قوله عز وجل فلا تضربوا لله الامثال ان الله يعلم وانتم لا تعلمون قوله - 00:57:49

قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون قال الشيخ محمد بن خليل هراس رحمه الله تعالى - 00:58:05
واما قوله تعالى فلا تضربوا لله الامثال فهو نهي لهم ان يشبهوه بشيء من خلقه فانه سبحانه له المثل الاعلى الذي لا الذي لا يشاركه فيه مخلوق قد قدمنا انه لا يجوز. النصف الكامل - 00:58:23
المثل الاعلى وصفه كامل قال طيب الله الامثال لا تشبهوا بخلقه والله ليسك به شيئا. نعم قد قدمنا انه لا يجوز ان يستعمل في حقه من الاقيسة ما يقتضي المماثلة او المساواة بينه وبين خلقه - 00:58:42
بينه وبين غيره. نعم ما يقاس بخلقه مثل ما قال مثل المخلوق المخلوق تجعله فلان مثل فلان تقيس كذا على كذا او تأتي بقياس شمول ويدخل تحته ايوه الله تعالى ما يدخل في قياس الشمول وفي قياس التمثيل - 00:59:01
لكن السبب في حق المثل الاعلى وهو نصف كامل نعم احسن الله اليكم لقياس التمثيل وقياس الشمول وانما يستعمل في في ذلك قياس الاولى الذي مضمونه ان كل كمال وجودي غير مستلزم للعدم ولا للنقص بوجه من الوجوه - 00:59:20
اتصف به المخلوق فالخالق سبحانه اولى ان يتصف به لانه هو الذي وهب المخلوق ذلك الكمال ولانه لو لم يتصف بذلك الكمال مع امكان ان يتصف به لكان من الممكنات - 00:59:42
من هو اكمل منه وهو محال وكذلك كل نقص يتنزه عنه المخلوق الخالق سبحانه اولى بالتنزه عنه. نعم نقص ونقص مثلا الملائكة جمال لا يأكلون ولا يشربون هذا كمال وابن ادم يأكله ومن لا ومن لا يأكل اكمل ويأكل هذا لا يحتاج - 01:00:00
هذا كمال بلاء المخلوق فالخالق اولى به اطلعوا منه واما قوله تعالى قل انما حرب انما حرم ربي الفواحش الاية فانما اداة حصر تفيد اختصاص الاشياء المذكورة بالحرمة فانما اداة قصر تفيد اختصاص الاشياء المذكورة بالحرمة. نعم. فيفهم ان ما عداها من الطيبات فهو مباح لا حرج فيه - 01:00:30
كما افادته الاية التي قبلها والفواحش جمع فاحشة وهي الفعلة المتناهية في القبح قصها بعضهم بما بما تضمن شهوة ولذة من المعاصي كالزنا واللواط ونحوهما من الفواحش الظاهرة وكالكبر والعجب وحب الرياسة من الفواحش الباطنة - 01:01:02
واما الاثم فمنهم من فسره بمطلق المعصية فيكون المراد منه ما هو دون الفاحشة ومنهم من خصه بالخمر فانها جماع الاثم واما البغي بغير الحق فهو التسلط والاعتداء على الناس - 01:01:27
من غير ان يكون ذلك على جهة القصاص والمماثلة قوله تعالى وان تفيقوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وحرم ان ان تعبدوا مع الله غيره وتتقرب اليه باي نوع من انواع العبادات والقربات - 01:01:48
الدعاء والنذر والذبح والخوف والرجاء ونحو ذلك مما مما يجب ان يخلص فيه العبد قلبه ويسلم وجهه لله عز وجل وحرم ان تتخذوا من دونه سبحانه اولياء يشرعون لهم من الدين ما لم يأذن به الله في عباداتهم - 01:02:08
ومعاملاتهم كما فعل اهل الكتاب مع الاحبار والرهبان حيث اتخذوهم اربابا من دون الله في التشريع فاحلوا ما حرم الله وحرموا ما احل الله فاتباع فاتبعوهم في ذلك قوله عز وجل ما لم ينزل به سلطانا - 01:02:33
قيد لبيان الواقع فان كل ما عبد او اتبع او اطيع من دون الله قد فعل قد فعل بذلك من غير سلطان واما القول على الله بلا علم فهو باب واسع جدا - 01:02:55
يدخل فيه كل خبر عن الله جل وعلا بلا دليل ولا حجة كان فيما اثبته او اثبات ما نفاه او الحادث او الحاد في اياته بالتحريف والتأويل قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى - 01:03:11
في كتابه اعلام الموقعين قد حرم الله عز وجل القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء وجعله من اعظم المحرمات. قال ابن القيم احسن الله اليك. قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في - 01:03:29
كتابه اعلام الموقعين قد حرم الله عز وجل القول عليه بغير علم في الفوسيا والقضاء وجعله من اعظم المحرمات بل جعله في المرتبة العالية منها قال تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن. الاية - 01:03:47

فرتب المحرمات اربع مراتب وبدأ باسهلها وهو الفواحش وثنى بما هو اشد تحريما منه وهو الاثم والظلم ثم ثلث بما هو اعظم اعظم تحريما منهما وهو الشرك بالله سبحانه ثم ربع بما هو اعظم تحريما من ذلك كله - 01:04:10

والقول عليه بلا علم وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في اسمائه وصفاته وافعاله وفي دينه وشرعه. ايش؟ احسن الله اليك رتب المحرمات اربع مراتب. نعم. وبدأ باسهلها. نعم. وهو الفواحش. نعم. وثنى بما هو اشد تحريما - 01:04:34

امن وهو الاثم والظلم ثم ثلث بما هو اعظم تحريما منهما هو الشرك بالله عز وجل ثم ربى بما هو اعظم تحريما من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم - 01:04:58

الله اعلم وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في اسمائه وصفاته وافعاله وفي دينه وشرعه قال الشيخ الاسلامي رحمه الله تعالى وقوله سبحانه الرحمن على العرش استوى في سبع مواضع - 01:05:24

بسورة الاعراف قوله ان ربكم الله الذي خلق السماوات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش قال في سورة يونس عليه السلام ان ربكم الله الذي خلق السماوات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش. الاستواء الاستواء - 01:05:45

هذه الآيات فيها كلها وصف الله سبحانه وتعالى يبالغ به ونفي النقص قال فلا تضربوا بالله الامثال ان الله يعلم وانتم لا تعلمون وفيها ان الله تعالى حرم عليه القول - 01:06:05

عليه بلا علم وبذلك القول عليه في اسمائه وصفاته والاخبار عنه بشيء لم يأتي بالكتاب والسنة واقول بان الله حرم كذا وباح كذا بغير علم وفق الله سبحانك اللهم وبحمدك - 01:06:20